

دور الموازنات التخطيطية في تنوع موارد صندوق الزكاة لتحقيق التنمية المستدامة

دراسة ميدانية لصندوق الزكاة والصدقات في محافظة نينوى

د. هشام عمر حمودي
رئيس قسم المحاسبة /كلية الحداثة الجامعة

عبد الله حسين صالح
باحث إسلامي - علوم القرآن

المستخلص

لقد شرع لنا الله (Y) ما هو خير الحاضر والمستقبل ولا ترى شريعة على وجه الأرض قد حرصت أن يكون هناك تنمية مستدامة بمفهومها الحقيقي مثل شريعتنا السمحاء فالحث على العمل وعمران الأرض وعدم السعي في الفساد ما هو إلا دليل على ذلك فعندما تكون الزكاة الركن الأول للاقتصاد الإسلامي والفريضة الثانية بعد الصلاة والتي أمر الله (Y) نبيه محمد (p) ومن ثم أي ولي أمر يأتي من بعده أن يأخذ تلك الزكاة من الخاضعين له بقوله (Y) (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (التوبة: 103)، فالزكاة عندما تتحقق يتحقق معها أهداف عديدة بدء من رضی الله (Y) ومروراً بالتنمية الاقتصادية والقضاء على الفقر والبطالة والفساد وحتى هدف التنمية المستدامة فالزكاة هي ليست كالموارد الطبيعية توشك أن تنضب فيتأثر جيلاً دون جيل بل الزكاة هي حفظ لجيل بعد جيل.

والناظر في أحوال المسلمين أن كثيراً منهم تخلى عن دفع الزكاة بل إذا دفعها ستكون بينه وبين ربه (Y) وهذا المخالف للمنهج الشرعي لأن الأصل بأن تعطى الزكاة إلى ولي الأمر والمتمثل في الوقت الحاضر بصناديق الزكاة.

ولتحقيق التخطيط السليم من قبل القائمين على إدارة الصندوق ينبغي أن يكون هناك موازنة تخطيطية تخطط أوجه الإيرادات التي يمكن أن تحصلها إدارة الصندوق بما يوافق المنهج الشرعي وأوجه الإنفاق الخاصة بالصندوق نفسه ودليل مشروعية الموازنات التخطيطية هو قوله (Y) (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهِمُ وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (التوبة: 60)، وعندما يضع المولى (Y) أية المصارف دليل على وجود الموارد ودليل على مشروعية الموازنات.

**THE ROLE OF PLANNING BUDGETS IN THE DIVERSITY
OF RESOURCES OF THE ZAKAT FUND TO ACHIEVE SUSTAINABLE DEVELOPMENT**

**An Empirical Study of The Zakat Fund and Charity in
The Province of Nineveh**

Dr. HUSHAM OMAR HAMMOODI
Head of The Accounting Department
Alhadba University College

ABDULLAH H. SALIH
Islamic Scholaz
Science Koran

ABSTRACT

Allah has prescribed for us what is best for the present and future and we cannot see any Sharia all over the world wants to make a sustainable development in its real sense, such as our forgiveness Sharia the evidence of such speech the urge on work, the construction of building And to not pursue corruption when Zakat is considered the first of the Islamic economy and the second obligatory after the prayer and that Allah commanded Prophet Muhammad and then any ruler comes after him to take Zakat from those who subjected when Zakat has been seized we will get many aims First, satisfaction Allah, secondly, economic development, Thirdly eradication of poverty, unemployment and corruption, Lastly and even the goal of sustainable development Zakat is not such as natural resources which could be run out that affected generation to generation, but Zakat is saved for generations the observer on the Muslims action, many of whom abandoned the pay Zakat but if paid will be between him and his Lord and this is against the legitimate because the basic approach that gives alms to the ruler and goal at the present time Zakat funds.

To achieve proper planning by the administrators of the fund there must be a budget planning, that planned aspects of the revenue that could be collected by fund management which be Subjected to Sharia and legitimate expenditure of the Fund itself.

المقدمة

إن مفهوم التنمية المستدامة مفهوم مرن، فهناك وجهة النظر الاقتصادية لهذا المفهوم وكذلك وجهة النظر الاجتماعية وكذلك وجهة النظر السياسية وهكذا ولكن المتفق عليه هو عندما نتعامل مع الموارد ينبغي أن نفكر في المستقبل ولا يكون التعامل أنياً لتحقيق الاستفادة. ومن هنا فإن البدائل الإسلامية هي الحل لهذه المشكلة فالزكاة مثلاً هي مصدر تمويلي لا ينضب إلا إذا انخفضت الأموال دون النصاب وعند القول بأن الزكاة هي مصدر تمويلي يعني ذلك تحقيق للتنمية فتخفيض حجم الفقر هو تنمية وتخفيض حجم البطالة هو تنمية كذلك وهكذا لبقية أنواع الصدقات التي تكون نهائية كالتبرعات والهبات أو يكون ريعها نهائي

كالوقف ومن صورها القرض الحسن ولكن يجب أن تحاط هذه الموارد التمويلية من زكاة ووقف وصدقات أخرى بموازنة تخطيطية توضح حجم المخطط الداخلى مع حجم المخطط الخارج وهذا ما يجب تحقيقه في صندوق زكاة وصدقات محافظة نينوى.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في أن التنمية المستدامة لا تتحقق بدون تخطيط وان تنوع موارد صندوق زكاة وصدقات محافظة نينوى يتطلب موازنات تخطيطية تحقق أهداف التنمية المستدامة في المقابلة بين ما هو متوقع الحصول عليه من أموال مع ما هو متوقع انفاقه.

هدف البحث

يهدف البحث في تسليط الضوء على ما هو واقع صندوق الزكاة والصدقات في محافظة نينوى وأهمية إعداد الموازنات التخطيطية لتحقيق التنمية المستدامة.

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث بأن تحقيق التنوع في موارد صندوق الزكاة والصدقات لمحافظة نينوى يتطلب القيام بتخطيط الموارد من زكاة ووقف وصدقات وتخصيص من الدولة مع المصارف المحددة في الآية الكريمة والمصارف الأخرى .

فرضية البحث

يبنى البحث على فرضية مفادها: إن للموازنات التخطيطية الأثر الفعال في تنوع موارد صندوق زكاة وصدقات محافظة نينوى والذي يتسق مع أهداف التنمية المستدامة .

منهج البحث

لتحقيق أهداف وفرضية البحث، تم الاعتماد على المنهج الوصفي وذلك من خلال الاستعانة بالأطاريح والرسائل الجامعية والدوريات والكتب ذات الصلة بموضوع البحث والانترنت وتم الاعتماد كذلك على منهج دراسة الحالة ، إذ اعتمد الباحثان فيه على تحليل المضمون من خلال دراسة حالة صندوق الزكاة والصدقات في محافظة نينوى ومن هنا سيتم تناول هذا البحث من جانبين وهما كالاتي:

الجانب الأول: الجانب النظري

تقوم الموازنة التخطيطية على فكرة المقابلة بين الإيرادات والنفقات وتعد ذات أهمية كبيرة لصناديق الزكاة مما توفره من فوائد عديدة أبرزها التنسيق المهم جداً بين الأهداف الموضوعية والتي يتم ترجمتها بشكل خطة عمل مستقبلية حيث تعرف الموازنات التخطيطية وفق (الخفاجي وجواد، 2010، 28) بأنها "أحد الأساليب الرئيسية التي تعتمد عليها الإدارة في التخطيط لاستخدام الموارد المتاحة بما يمكن تحقيق أهداف الوحدة بأكبر قدر ممكن من الفاعلية والكفاءة ومن ثم تحقيق الرقابة على هذا الاستخدام فعن طريق

الموازنات التخطيطية يمكن ترجمة أهداف الوحدة إلى برامج عمل تتبناها الإدارة من أجل الوصول إلى أفضل مستوى ممكن للأداء."

وللموازنات التخطيطية أهمية بالغة عند الإعداد والاستخدام أشار إليها (الحبيطي ورمو بتصرف،

14,2008) وهي كالآتي:

1. تجعل الإدارة تنظر إلى المستقبل باستمرار وهذا يؤدي إلى تقليل عدد المفاجئات مثل توقع الإدارة حدوث عجز في النقدية خلال فترة الموازنة فإنه يمكن ترتيب التمويل قبل الحاجة إليه.
2. تساعد الموازنة في إشراك الجميع في وضع الخطط.
3. تعد الموازنة أحد الوسائل الرقابية لأن هناك مخطط للإيرادات ومخطط للنفقات ومقارنتها مع الأرقام الفعلية المتحققة وتحديد الانحرافات السلبية والعمل على معالجتها وتحديد الانحرافات الإيجابية والعمل على تنميتها.
4. تمثل الموازنات خطة واجبة التنفيذ وليست مجموعة أرقام قد تمت المساهمة بإعدادها من قبل المدراء والموافقة عليها.

وهناك أنواع عديدة للموازنات التخطيطية يمكن الاعتماد عليها عند الإعداد أشار إليها كثير من

الباحثين ولكن الذي يحقق مراد البحث ما أشار إليها (النجار، 2006، 25) والمتمثلة بالآتي:

1. من حيث الفترة الزمنية التي تغطيها وتقسم إلى:

- أ. موازنات قصيرة الأجل: وهي تغطي فترة محاسبية واحدة عادة ما تكون سنة مالية مقبلة، وتقسم حسب طبيعة النشاط إلى فترات أقصر كالموازنات الفصلية أو الشهرية أو الأسبوعية.
- ب. موازنات طويلة الأجل: وهي تغطي فترة زمنية تزيد عن السنة وتمتد إلى عدة سنوات، على أن الهدف من هذه الموازنات هو للتنسيق بين أهداف وإمكانيات المنشأة مستقبلا في ضوء أهدافها وإمكانياتها الحالية.
- ت. موازنات مستمرة: وهي مستمرة خلال السنة يعني تعد لثلاثة أشهر ثم إذا انقضت تم إعداد أخرى لثلاثة أشهر كذلك وهكذا وهذا النوع يساعد الإدارة في التخطيط المستمر للمستقبل.

2. من حيث أسلوب الإعداد وتقسم إلى:

- أ. الموازنة التقليدية: تمثل تفصيل رقمي للبنود المتعددة اللازمة لتشغيل الوحدة وهذا يساهم في تحقيق الهدف الرقابي يعني تحقيق الرقابة على الأموال وتنفيذ الأنشطة من خلال التركيز على مخصصات البنود الواردة في الموازنة كونها وسيلة فعالة تهدف لمنع التجاوزات على تلك المخصصات.
- ب. موازنة البرامج والأداء: مجموعة من الأساليب التي بواسطتها يتمكن مدراء البرامج من التركيز على تنفيذ الأهداف التي تقع ضمن مسؤولياتهم بصورة دقيقة ومقارنة تنفيذ هذه الأهداف حسب الوقت.
- ت. نظام موازنة التخطيط والبرمجة: تعتمد هذه الموازنة على ترجمة الأهداف والسياسات طويلة ومتوسطة الأجل إلى وظائف وبرامج سنوية.

ث. الموازنة القائمة على أساس الأنشطة: عملية تخطيط والتحكم في الأنشطة المتوقعة من الوحدة

الاقتصادية وتقوم على أساس التحكم بالعملية وليست بالنتيجة.

ج. موازنة الظل: تعد موازنة الظل بمثابة إجراء تحليلي يكمل الأساليب التقليدية المستخدمة في إعداد الموازنات وللتغلب على النقص الموجود في الطريقة التقليدية لإعدادها.

ح. الموازنة الصفريّة: يقضي هذا الأسلوب بمراجعة وتقييم جميع أوجه الإنفاق ابتداءً من الصفر وهي لا تفترض أن البرامج الحالية يجب أن تستمر.

ويرى الباحثان إنه لخصوصية صندوق الزكاة فإنه يمكن الاعتماد على الموازنة قصيرة الأجل التي تغطي سنة واحدة والتي يكون إعدادها وفق الطريقة التقليدية ولتكون خطوة أولية وصولاً إلى تحقيق الموازنات طويلة الأجل والتي قد تأخذ شكل البرامج والأداء أو الشكل الصفري، إذا أن عمل الموازنات التخطيطية غالباً ما يكون في وحدات ربحية ولكن في صناديق الزكاة فإن الأمر مختلف بعض الشيء فالصندوق يعمل لتحقيق غاية عليا ومصالحة عامة تقوم على خدمة المجتمع من خلال تحويل أموال من جهة إلى أخرى وللدخول إلى مفهوم صندوق الزكاة ينبغي تناول المصطلح بشكل مفكك فالزكاة تعني وفق (قناوي، 1998، 5) بأنها "اسم لما يخرج المسلم من حق الله (Y) إلى الفقراء وسميت زكاة لما يكون فيها من رجاء البركة وتزكية النفس وتنميتها بالخير فإنها مأخوذة من الزكاة وهو النماء والبركة والطهارة لقوله (Y) (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (التوبة: 103)، أما الصندوق فيدل على الجهة التي تقوم بجمع الزكاة، فالزكاة عبادة مالية يقوم بها المسلم استجابة لأمر الله (Y) كما يقوم بالعبادات الأخرى من صلاة وصيام وحج ولكن ما يميز هذه الفريضة أنها تدفع للدولة، إذ أن الدولة المسلمة لها الحق في جبايتها وتوزيعها وأن المنهج الشرعي جعل هذه الفريضة منشطة بولي الأمر فهو الواسطة بذلك، وقد أشار (المزني، 2008، 8) إلى ذلك بقوله إن الله (Y) قال (أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) (التوبة: 104)، إذ إن نص الآية صريح أن الأخذ للصدقات هو الله (Y) وأن الحق لله، وأن النبي (p) واسطة، فإن توفي فعاملة هو الواسطة وهكذا فإن الله حي لا يموت، هذا الأخذ أو الجمع للزكاة هو من أعمال السيادة، إذ أوضح (أرشيد، 2008، 128) أن من وظائف الدولة أن تشرف على جمع الزكاة وتوزيعها، فيما أشار (الليحاني، 1997، 349) إلى أنه في صدر الإسلام كانت الدولة هي من تتولى جباية الزكاة وإنفاقها، بل أن (شبير، 1996، 65) أشار بأن الزكاة تحقق سيادة الدولة الإسلامية على شعبيها المسلم، إذ أن دفع الزكاة يدل دلالة واضحة على رضا الدافعين لها بسلطان الدولة، وأما الامتناع عن أدائها فيدل على الخروج عن سلطان الدولة والآن وجود صناديق الزكاة في العالم الإسلامي اليوم يعد خطوة مهمة لتطبيق الاقتصاد الإسلامي والعودة بنا إلى المنهج الشرعي الذي ارتضاه لنا ربنا (Y) فيكون تعريف المصطلح بشكل مترابط "صندوق الزكاة" بأنه "مؤسسة اجتماعية تقوم على ترشيد أداء الزكاة جمعاً و صرفاً في إطار أحكام الشريعة الإسلامية" وبالتالي فهي بمثابة مؤسسة خيرية تهدف إلى إحياء فريضة الزكاة وترسيخها في أذهان المسلمين وفي معاملاتهم وتحقيق مجتمع التكافل والتلاحم والوقوف إلى جانب أهل الفقر والحاجة" (رضوان والزبير، 2010، 185) أما مهام وأنشطة إدارة الصندوق فإنها تتمثل بالآتي: (حميش، 2008، 364)

1. إعداد كشوف تتضمن حصراً شاملاً للفقراء والأيتام في المنطقة التي تقع تحت مهامه.
2. تشكيل اللجان المحلية للزكاة في جميع المحافظات والمناطق والإشراف عليها بالمتابعة لنشاطاتها.

3. إعداد التقارير الدورية عن نشاطات لجان الزكاة وانجازاتها والقيام بزيارات دورية للجان لمتابعة أعمالها.
 4. الاتصال بالمؤسسات المحلية والخارجية والوزارات المعنية لتوفير الدعم للجان الزكاة.
 5. إصدار النشرات الدورية للتعرف بأعمال ونشاطات صندوق الزكاة ومخططاته المستقبلية.
 6. عقد الاجتماعات الدورية لرؤساء لجان الزكاة للاطلاع على نشاطاتهم وتوجيههم لتطوير العمل في لجانهم.
 7. الاتصال بأهل الخير في داخل الوطن وخارجه لدعم ومؤازرة صندوق الزكاة.
 8. حث الأئمة والخطباء والوعاظ ببيان أهمية الزكاة ووجوب إخراجها وتسليمها لصندوق الزكاة باعتباره الهيئة الرسمية في الدولة.
 9. طبع ونشر الكتيبات والرسائل والمطويات المعرفة بأحكام الزكاة.
 10. إعداد الدراسات الهادفة لتطوير رسالة الصندوق ليكون أداؤها فعالاً في خدمة المجتمع.
 11. تزويد لجان الزكاة بالمعلومات الخاصة بالجهات الخيرية بعناوينها ليتم الاتصال بها، إذ أن من مستلزمات العمل الجماعي الناجح التعاون فيما بينهم.
 12. تزويد لجان الزكاة بالمساعدات النقدية والعينية ومتابعة توزيعها حسب النصوص الشرعية.
 13. استلام الزكاة والتبرعات من التجار والمحسنين وتوزيعها على المستحقين.
 14. عقد المؤتمرات والندوات الإعلامية في المناسبات المختلفة وبخاصة في مواسم الحج.
 15. تعاون صندوق الزكاة مع المؤسسات الخيرية لسد حاجة المعوزين والمحتاجين.
 16. البحث مع المؤسسات المالية الإسلامية أفضل السبل لاستثمار بعض أموال الزكاة والإنفاق من أرباحها على المصارف المحتاجة.
 17. إقامة مهرجانات يخصص ربعها لمشاريع الصندوق.
 18. تقديم قروض لبعض العاطلين عن العمل للبدء في مشاريع صغيرة.
 19. تقديم مساعدات للحالات الطارئة مثل الحريق والزلازل والفيضانات.
- ويرى الباحثان أن هذه المهام لا يمكن القيام بها اعتباطاً فضرورة الموازنات التخطيطية ليتم تحديد أوجه الإيراد المختلفة لمقابلة أوجه النفقات المختلفة كذلك ولتحقيق التنمية المستدامة والتي تلبية حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة على تلبية حاجاتهم أي أن المساواة والعدالة بين الأجيال وعرفت من نواحي عديدة ولكن الذي يهمننا هو التعريف من الناحية الاقتصادية إذ عرفت وفق (أديب، 2011، 2) بأنها "استخدام موارد اليوم ينبغي ألا يقلل من الدخل الحقيقي في المستقبل" بل أن (ديب ومهنا، 2009، 516) ذكرنا إنه لا يمكن أن يكون هناك استدامة بدون تخطيط.
- والذي يحقق مراد البحث أن التنمية المستدامة وفق المفهوم الاقتصادي لا يمكن أن تتحقق بأي مجال آخر لأنه بالحصيلة سيقول من الدخل الحقيقي للمستقبل، إلا إذا كانت بحل رباني وهي الزكاة والصدقات بمفهومها العام الذي يشمل الوقف وغيره من الصور.

الجانب الثاني: الجانب الميداني

مما لا شك فيه أن النشاط الأساسي لأي إدارة صندوق هو في جمع الزكاة وتفريقها على مستحقيها المحددين ولكن الناظر في غالب صناديق الزكاة التي تعمل في الدول الإسلامية يغلب عليها طابع الجمع للزكاة ولأي صدقات أخرى وسبب هذا يرى الباحثان هو انخفاض إيرادات الزكاة فليس الجميع يعطي للصندوق وكذلك ليس جميع صناديق الزكاة إلزامية مما دفع القائمين على إدارة تلك الصناديق ولأغراض تجميع أكبر رصيد نقدي فإنهم يقبلون الوقف والمنح والمساعدات والتبرعات والهبات والندور وجميع أوجه الصدقة الأخرى، فضلاً عن الزكاة وهذا الأمر يستلزم من القائمين على إدارة الصندوق بان يكون لهم موازنات تخطيطية لمقابلة تلك الإيرادات بأوجه النفقات ولتسليط الضوء على هذا الجانب فقد تناولنا الآتي: أولاً. نشأة صندوق الزكاة والصدقات في العراق

يعدّ العراق من الدول التي حاولت تطبيق فريضة الزكاة ولكن بصورة طوعية أي يكون لها صندوق يقوم بجمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها طوعاً بتحويل من ولي الأمر، لذا أسست صندوق للزكاة في ثمانينيات القرن الماضي، إذ تعرض ذلك الصندوق لثلاث إصدارات (نقلاً من جريدة الوقائع العراقية) إذ تناول القرار الأول عام 1987 قانون صندوق الزكاة والذي أشار إلى الآتي:

1. يؤسس في بغداد صندوق بإسم (صندوق الزكاة) تكون له الشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة تؤهله تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة ويرتبط بوزارة الأوقاف والشؤون الدينية.
2. يهدف الصندوق إلى تسلم مبالغ الزكاة الشرعية التي يرغب الأفراد بتأديتها للصندوق طوعاً وقيامه بصرف هذه المبالغ على الأوجه الشرعية المقررة لها وما يحقق النفع العام في الأعمال الخيرية.
3. تتكون إدارة المجلس من كبار العلماء والقضاة وبإشراف الأوقاف الدينية.
4. وضع القواعد في كيفية توزيع وصرف المبالغ المجتمعة في الحساب المستقل الناجمة عن أموال الزكاة وفق الأوجه الشرعية المقررة لها وما يحقق النفع العام.
5. تتكون موارد الصندوق من مبالغ الزكاة والتبرعات التي يقدمها المسلمون سواء كانوا من الأشخاص الطبيعية أو المعنوية.

وتناول القرار الثاني عام 1999 التعديل الأول على قانون صندوق الزكاة وإضافة كلمة الصدقات بنص العبارة الآتية "تضاف كلمة (والصدقات) بعد عبارتي (صندوق الزكاة) و(مبالغ الزكاة) أينما وردتا في أحكام قانون صندوق الزكاة والصدقات لعام 1987 " ليعالج التعارض الشرعي الذي قد يقع في صندوق الزكاة من خلال إضافة كلمة الصدقات والتي هي مهمة جداً لتنمية الحصيلة كمورد متعدد الغايات فالزكاة صدقة والتبرعات صدقة والإعانات صدقة والمساعدات صدقة والمنح صدقة والهبات صدقة والوقف صدقة والكفارات صدقة والندور صدقة... الخ من الصدقات وكذلك فتح جميع الأبواب المؤصدة أمام أوجه الصرف والمجالات التي حددتها الزكاة ومن أهم تلك المجالات هي الاستثمارات من خلال إنشاء المصانع أو إعطاء القروض الحسنة أو المجالات الأخرى منها بناء المدارس أو إنشاء دور رعاية المسنين أو إرسال الطلبة للتعليم في الخارج... الخ يكون من خلال هذا المورد المتعدد الأوجه.

وتناول القرار الثالث عام 2000 بشكل تفصيلي كلمتي الزكاة والصدقة وما تضم وتخويل مدير

الصندوق بوضع الخطط المستقبلية لتحقيق أهداف الصندوق في تنمية موارده وتوسيع خدماته.

ثانياً. نشأة صندوق الزكاة والصدقات في محافظة نينوى

يعدّ صندوق زكاة نينوى صندوقاً فرعياً بالنسبة لصندوق زكاة العراق، وفي الوقت نفسه يعدّ صندوقاً

رئيساً بالنسبة لصناديق الاقضية والنواحي التابعة لمحافظة نينوى وجاء تأسيس صندوق زكاة نينوى من

خلال القرارات أعلاه، إذ أشارت إحدى مواد القرار الخاصة بصندوق زكاة العراق إنه "يجوز إنشاء مكاتب

فرعية للصندوق في مراكز المحافظات بقرار من المجلس ويصدر المجلس تعليمات بكيفية تكوين وعمل هذه

المكاتب" وكذلك فإن الموقع الالكتروني للوقف السني في العراق ذكر أن لصندوق زكاة العراق فروع في كافة

المحافظات.ومن هنا تم إنشاء صندوق زكاة وصدقات محافظة نينوى والذي مارس أعمالها الحقيقية منذ

عام 1988 والذي اعتمد إلى حد كبير على التبرعات وبعد سنة 1991 بدأت الأمور التي تواجه صندوق الزكاة

مختلفة بعض الشيء فالحصار الاقتصادي الظالم على البلد وما تبعه من تضخم جعل كثير من الطبقات في

المجتمع تصبح فقيرة فتوسعت دائرة الفقر وبعد عام الاحتلال 2003 توسعت الدائرة كذلك اذ من نتائج

الاحتلال انه خلف الملايين من الأيتام والأرامل والمعاقين والمهجرين ودخلت كثيراً من الأسر عتبة الفقر إما

بسبب البطالة المنتشرة أو بسبب ارتفاع أسعار المواد الغذائية أو بسبب غياب رب الأسرة أما لوفاته أو

لاعتقاله على يد المحتل لذا دفع القائمين على إدارة المدينة ككل سياسة وعلماء التفكير بجديّة في تنمية

واردات هذا الصندوق لمعالجة المشاكل العديدة التي تواجههم.

ويرى الباحثان انه لمعالجة مشكلة عدم تنوع الواردات إنه ينبغي وضع موازنات تخطيطية تأخذ بنظر

الاعتبار حجم الفقر الموجود في المدينة ثم تقوم بتنوع الإيراد من حيث التخطيط الاولي ثم القيام بتحقيق

ذلك التخطيط خطوة خطوة لحين الوصول إلى تخطيط قريب من الدقة ويمكن أن تشمل موارد صندوق

الزكاة والصدقات ما يلي :

1. جميع أنواع المال الخاضع للزكاة (التوسع في الأنواع)

خصوصاً أن قانون صندوق الزكاة والصدقات يخول الصندوق باستلام الزكاة على جميع الأموال، لذا

على القائمين بوضع موازنة تخطيطية توضيح الأنواع التي تدخل في الزكاة وتوسيع قاعدتها لتشمل جميع

الأموال التي كانت على عهد رسول الله (ﷺ) وأموال مستحدثة من بعد وفاته إلى يومنا هذا والتي هي حلالاً طيباً

ويتوفر فيها شروط الخضوع ويمكن حصر هذه الأنواع بالاتي :

أ. زكاة الذهب والفضة والعملية المحلية والأجنبية والنقود المصرفية والنقود الالكترونية.

ب. زكاة الحلي والأواني والتحف ونحوهما .

ت. زكاة الأسهم والسندات والصكوك الاستثمارية .

ث. زكاة عروض التجارة وما تضم من بضاعة وديون جيدة وأوراق تجارية ومالية ونقدية.

ج. زكاة الأنعام من ابل وبقر وجاموس وغنم وماعز

ح. زكاة المتاجرة بأنواع الحيوانات الأخرى من طيور ودجاج وخيل وبغال...الخ.

- خ. زكاة الزروع والثمار وما يشمل من محاصيل وفواكه وخضروات ونباتات زينة وطبية وكل ما يستنبت وله قيمة والخرص للخيل والأعناناب.
- د. زكاة المستغلات والتوسع فيها لتشمل (المستشفيات الأهلية والعيادات الطبية وإيراد تأجير السيارات وإيراد تأجير العقارات والفنادق ومزارع الأسماك والدواجن ومشروعات الإنتاج الحيواني (التسمين وإنتاج الألبان) مشروعات إنتاج العسل) ونحوهما .
- ذ. زكاة المعادن والركاز والتوسع كذلك ليشمل زكاة النفط وأي معدن آخر.
- ر. زكاة المستخرجات من البحار والأنهار والتوسع كذلك ليشمل الأسماك والجواهر الكريمة وأي شيء يستخرج وله قيمة.
- ز. زكاة كسب العمل لتضم النشاط الحرفي (مثل الورش الخاصة بالحدادة والصيانة والإصلاح... وغيرها) والنشاط المهني (مثل مهنة المحاسبة والمراجعة ومهنة الطب ومهنة المحاماة... وغيرها) والنشاط الوظيفي (الرواتب والأجور وما تضم).
- س. أي أنشطة أخرى تحقق لصاحبها أموال طيبة مثل أنشطة التجارة الالكترونية وغيرها طبعاً لكل هذه الأنواع أعلاه نصاب وشروط تختلف فيما بينها ويرى الباحثان عدم الدخول في تفاصيل ذلك والرجوع إلى المصادر المعتبرة التي توضح شروط الخضوع والنصاب.

2. استلام الزكوات الأخرى

وهناك أنواع لزكوات تستلم قد لا تدخل مباشرة بنوع مال كما في أعلاه مثل استلام زكوات لسنوات سابقة لشخص لم يركي على اعتبار عدم سقوط الزكاة بالتقادم وفي حالة استلام دين معدوم أو مشكوك في تحصيله فتؤخذ الزكاة عليه كذلك فإن هناك زكاة الوارث للمال وزكاة الموهوب له وكذلك استلام زكوات لأبناء الوطن الساكنين خارج الدول الإسلامية وهكذا لأي نوع آخر.

3. استلام أنواع الصدقات الأخرى

وهذا النوع يكون متعدد وشامل لأصناف وأنواع عديدة منها نهائي الإيراد لصندوق الزكاة ومنها ما يكون وقف للصندوق وهناك صيغ عديدة منها الآتي وحسب الأهمية :

أ. قبول القرض الحسن: وتعد صيغة من صيغ الوقف وثبتت مشروعية القرض بالكتاب والسنة والإجماع وفق (زعتري، 2002، 283) ومنها قول الله (Y) (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) (البقرة: 245). ووجه الدلالة في الآية: أن ربنا (Y) شبه الأعمال الصالحة والإنفاق في سبيل الله بالمال المقرض وشبهه الجزاء المضاعف على ذلك ببدل القرض وسعى أعمال البر قرضاً لأن المحسن بذلها ليأخذ عوضها فأشبهه من اقرض شيئاً ليأخذ عوضه.

ويقصد بالقرض الحسن هنا هو إعطاء إدارة الصندوق أموالاً على سبيل الإعارة لحين الحاجة إلى استردادها وهذا يتوقف على ثقة المواطنين بالصندوق، فإذا توفرت النوايا الحسنة والعمل الجاد والإدارة

الصداقة فإنه سيدخل على الصندوق مدخرات عظيمة هي مكتنزة أو مخبأة عند الأفراد والمؤسسات لا تستفيد منها حالياً فكثير من أهل المدينة يضعون أموالهم في الحسابات الجارية للبنوك الحكومية منها والأهلية ولا يأخذون عليها فوائد باعتبار أن هذه الصيغ ربوية وبالإمكان إذا ادخار تلك الأموال لدى صندوق الزكاة.

ويرى الباحثان أن المقرض سيحقق غايتين فضلاً عن ثواب الله (Y) الذي ليس له حدود للمقرض، الأولى هي دعم صندوق الزكاة لإنجاح دوره من خلال توفير مصدر تمويلي والثانية انه في حالة بقاء ذلك المبلغ في الصندوق فإن ذلك المبلغ يعفى من الزكاة على عدد السنوات التي يبقى بها وهذا ما يتوافق مع فقهاء الحنفية وفقهاء المالكية كما صرح بذلك (زعتري، 2002، 291).

ويضع الإمام الشاطبي (رحمه الله) قيداً على القرض الحسن وهو قدرة بيت المال (صندوق الزكاة) على سداد القروض في المستقبل وهنا يمكن أن يكون للدولة موقفاً بالضمان في حالة حدوث أي خلل في الإيرادات.

ب. قبول التبرعات والهبات: وتعد صيغة من صيغ الصدقات النهائية وهي قبول التبرعات والهبات من الأفراد والشركات وبالأشكال النقدية والعينية.

ت. قبول أنواع الصدقات الأخرى: وهنا يكون الباب مفتوحاً للنذور والكفارات والمنح والوصايا وأي شكل سواء أكان صدقة نهائية أم يوقف ريعه للصندوق وعدم استقلال الصدقة من قبل الصندوق فتقبل صغيرها وكبيرها والرسول (ρ) يحث الناس بالتصدق ولو بتمر حيث أورد البخاري عن أبي هريرة (τ) أنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ρ) " مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرْتِمُهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرِي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ " رقم الحديث (1410).

ث. قبول المساعدات الخارجية: الممنوحة من صناديق الزكاة الأخرى في العالم الإسلامي أو الهيئات والأفراد من دول أخرى الراغبين في دعم الصندوق على أن تكون الغاية واحدة هي الدعم لنجاح تلك الصناديق.

4. تخصيص مبلغ محدد من الدولة لدعم الصندوق

يتوقف نجاح الصندوق إلى حد ما على دعم الدولة فالدولة حينما تدعم صندوق الزكاة فإنها تحقق الموافقة مع الدستور لأن في معظم أن لم نقل جميع الدول الإسلامية ينص دستورها على أن مبادئ الإسلام هي المصدر الرئيس للتشريع أو الإسلام الدين الرسمي للدولة فإنها أن لم تقم بهذا الدور خالفت الدستور فعندما تبدأ الدولة بدعم ذلك الصندوق، ويرى أفراد الشعب ثمار ذلك فإنهم سيتعاملون مع ذلك الصندوق بشفافية عالية، إذ أشار (الصلابي، 2009، 316) إنه عندما تولى عمر ابن عبدالعزيز (رحمه الله) الخلافة رأى أن تكون الخطوة الأولى بزيادة الإنفاق على عامة الشعب ومحتاجهم وقابل ذلك الاقتصاد في الإنفاق الإداري والحربي فعندما رأى الشعب حرص الدولة على مساعدتهم والاهتمام بأمرهم تولدت الثقة بين الأفراد والدولة مما دفعهم إلى تقديم زكواتهم إلى الدولة وتؤكد الروايات التاريخية أن الزكاة أصبحت فائضة في عهده.

إن نجاح عمل صندوق الزكاة سيخفف عن الدولة أعباء كبيرة وفي مقدمتها الفقر والبطالة ويحقق التنمية المستدامة التي تبحث عنها الدول وهنا ينبغي تخصيص مبلغ محدد من قبل واردات الدولة لدعم صندوق الزكاة ولو في السنوات الأولى لحين تنامي الإيراد الأساسي لها وهو في جباية الزكاة. وأخيراً يمكن تصميم موازنة تخطيطية مقترحة لصندوق زكاة محافظة نينوى تأخذ بنظر الاعتبار مصارف الزكاة الثمانية المحددة وفق أية المصارف وكذلك تتوسع بالمصارف الأخرى ويكون التركيز على أنواع الإيرادات التي ستقابل تلك المصارف وإن وجود موازنة تخطيطية لصندوق الزكاة سوف يساعد على تحقيق الرقابة عليها ويسهم في المتابعة الفورية والرقابة الفعالة على حركة الموارد والمصارف وعلى تنفيذ المخطط أولاً بأول ودراسة أسباب الاختلاف بين المخطط والفعلي ومعالجة ذلك عن طريق التغذية العكسية، وهناك جملة من الأمور تتحقق عند إعداد الموازنة وهي:

- أ. تسهم الموازنة في تخطيط التدفقات النقدية والعينية الداخلة والخارجة للصندوق من خلال فترة الموازنة ويكون تحديد التدفقات الخارجة حسب الأولويات وتحديد التدفقات النقدية الداخلة في ضوء ما يتحصل من أنواع بالإضافة إلى تخصيص الدولة للصندوق.
- ب. تسهم الموازنة في تقويم أداء الإدارة والعاملين وبيان مدى النجاح في بناء الحصيلة وفي تغطية المصارف الملحة.

والجدول (1) يوضح موازنة تخطيطية مقترحة لصندوق زكاة وصدقات محافظة نينوى وتكون الموازنة سنوية ويضاف إليها حقول لتبين رقمياً كم هو مخطط مثلاً لاستلام مبلغ زكاة الحلي أو زكاة الأنعام وهكذا لبقية الأنواع وبالإمكان كذلك إضافة حقل الفعلي لكي يتم المقارنة بين ما هو مخطط وما هو فعلي وتحديد الانحرافات ومما لأشك فيه أن الموازنة في فترات إعدادها الأولى ستحقق عجزاً يغطي من خلال تخصيص الدولة حتى الوصول إلى أن تكون هذه الفريضة قد استقرت في نفوس المجتمع ككل وتنامت الثقة بإدارة الصندوق وصولاً إلى أن تكون الموازنة التخطيطية لصندوق الزكاة هي موازنة بين ما هو متحقق من إيرادات خاصة بالزكاة ويقابلها ما يتم انفاقها على المصارف الثمانية فقط.

الجدول (1)

موازنة تخطيطية لصندوق زكاة وصدقات نينوى

| موازنات تخطيطية مقترحة لصندوق زكاة وصدقات محافظة نينوى للفترة من 1/1-12/31 لعام | |
|--|---|
| المصارف | الموارد |
| تضم أية المصارف بالإضافة إلى التوسع في المصارف الأخرى وحسب المستجدات | 1. زكوات الأموال وتشمل الأنواع الآتية: أ. زكاة الذهب والفضة والعملات. ب. زكاة الحلي والأواني والتحف. ت. زكاة الأسهم والسندات والصكوك الاستثمارية. ث. زكاة عروض التجارة وما تضم من تفرعات. ج. زكاة الأنعام من ابل وبقروجاموس وغنم وماعز. ح. زكاة المتاجرة بأنواع الحيوانات الأخرى. خ. زكاة الزروع والثمار وما يشمل من أنواع. د. زكاة المستغلات وما تشمل من أنواع. ذ. زكاة المعادن والركاز وما تشمل من أنواع. ر. زكاة المستخرجات من البحار والأنهار ونحوهما. ز. زكاة كسب العمل لكافة الأنشطة. س. أي أنشطة أخرى مثل التجارة الالكترونية. |
| | 2. زكوات متفرقة وتشمل أنواع عديدة منها لسنوات سابقة ومنها لديون معدومة ومنها زكاة المغتربين وغيرها. |
| | 3. الصدقات وتشمل الأنواع الآتية: أ. القرض الحسن. ب. التبرعات والهيئات. ت. أنواع الصدقات الأخرى (الندور والوصايا والكفارات...الخ). ث. المساعدات الخارجية. |
| | 4. المبلغ المخصص من قبل الدولة. |

المصدر: من إعداد الباحث.

الاستنتاجات

1. تتعدد أنواع الموازنات التخطيطية من حيث الفترة الزمنية إلى أنواع منها قصيرة الأجل ومنها طويلة الأجل ومنها مستمرة خلال السنة ومن حيث أسلوب الإعداد كذلك تتعدد إلى أنواع عديدة من أبرزها الموازنة التقليدية والموازنة الصفيرية وموازنة الظل.
2. يركز الاقتصاديين على مفهوم التنمية المستدامة من وجهة النظر الخاصة بهم والتي تركز على عدم الإخلال بالدخل الحقيقي المستقبلي.

3. ينبغي أن يكون هناك توضيح لأنواع الأموال المتعددة والخاضعة للزكاة بالإضافة إلى توضيح أنواع الصدقات الأخرى.

4. الدولة لها دور مهم في تحقيق التنمية المستدامة ومن أهم مجالات تحقيق التنمية المستدامة هو دعم صناديق الزكاة.

التوصيات

1. الموازنات التخطيطية من حيث الفترة الزمنية التي تتلاءم مع صندوق زكاة وصدقات نينوى هي الموازنات التخطيطية قصيرة الأجل ومن حيث أسلوب الإعداد الذي يتلاءم مع الصندوق هي الموازنات التخطيطية ذات الشكل التقليدي.

2. إن الزكاة وصور الصدقات الأخرى كالوقف تحقق التنمية المستدامة من خلال تحقيق الدخل للحاضر وعدم الإخلال بالدخل الحقيقي المستقبلي.

3. تحقق الموازنات التخطيطية داخل صندوق زكاة وصدقات نينوى التنوع من خلال إبراز كافة أنواع الزكوات وكافة أنواع الصدقات الأخرى.

4. إن نجاح تطبيق الموازنات التخطيطية يؤدي إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة .

5. ينبغي أن يكون هناك مبلغ مخصص من قبل الدولة لدعم صندوق زكاة وصدقات نينوى والذي بالحصيلة يخفف عن الدولة بعض برامجها.

قائمة المصادر

أولاً. القرآن الكريم

ثانياً. كتب الحديث

1. البخاري، أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، 2004، صحيح البخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي، الطبعة الأولى، دار ابن الهيثم، القاهرة، مصر.

ثالثاً. الوثائق والنشرات الرسمية

1. جمهورية العراق، جريدة الوقائع العراقية، العدد (3155) في 22/6/ 1987 والعدد (3797)، في 25/10/ 1999 والعدد (3809)، في 17/1/2000.

رابعاً. الرسائل والأطاريح الجامعية

1. النجار، محمد موسى محمد، 2006، العوامل المؤثرة على كفاءة استخدام الموازنات التقديرية كأداة تخطيط ورقابة في الجامعات الفلسطينية بمحافظة غزة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، قسم المحاسبة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين.

خامساً. الدوريات (البحوث والمقالات)

1. ارشيد، محمود، 2008، منهج مقترح للتدقيق الشرعي على ديوان زكاة مركزي، مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الانسانية)، المجلد 22، فلسطين.

2. الحبيطي، قاسم محسن، ورمو، وحيد محمود، 2008، إعداد الموازنات التخطيطية باستخدام الحاسوب، مجلة بحوث مستقبلية، كلية الحداثة الجامعة، العدد 22، العراق.
3. حميش، عبدالحق، 2008، تفعيل دور ديوان الزكاة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، المجلد 23، العدد 73، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، الكويت.
4. الخفاجي، علي كريم، وجواد، صلاح مهدي، 2010، أثر التحيز في إعداد الموازنات التخطيطية - دراسة تطبيقية من منظور سلوكي في عينة من منشآت الأعمال الصناعية، مجلة جامعة بابل، العلوم الإنسانية، المجلد 18، العدد 1، العراق.
5. ديب، ريده، ومهنا، سليمان، 2009، التخطيط من أجل التنمية المستدامة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الهندسية، المجلد 25، العدد الأول، سوريا.
6. شبير، محمد عثمان، 1996، الزكاة والضرائب في الفقه الإسلامي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، المجلد 11، العدد 29، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، الكويت.
7. اللحياني، سعد بن حمدان، 1997، الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتطوير، البنك الإسلامي للتنمية، الطبعة الأولى، بحث رقم 43، جدة، السعودية.

سادساً. المؤتمرات والندوات

1. رضوان، سوسن، والزيبر، لعيوني، 2010، مؤسسة الزكاة كآلية لمكافحة الفقر وتنشيط استثمار الأموال، بحوث مؤسسات الزكاة في الوطن العربي - دراسة تقويمية لتجارب مؤسسات الزكاة ودورها في مكافحة ظاهرة الفقر، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، مكتبة المجمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
2. المزيني، خالد بن عبدالله، 2008، أثر الجباية في زكاة الأسهم، مقدم إلى ندوة (زكاة الأسهم وصناديق الاستثمار)، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، الرياض، السعودية.

سابعاً. الكتب والمراجع

1. زعتري، علاء الدين، 2002، الخدمات المصرفية وموقف الشريعة الإسلامية منها، الطبعة الأولى، دار الكلم الطيب، دمشق، سوريا.
2. الصلابي، علي محمد، 2009، الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، الطبعة الثالثة، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
3. قناوي، عبدالرزاق محمد، 1998، فتاوى الزكاة، الطبعة الأولى، دار الأمين، الجزيرة، مصر.

ثامناً. مواقع الانترنت

1. أديب، عبدالسلام، 2011، التنمية المستدامة، الموقع الإلكتروني:

http://www.mstdama.com/index.php?option=com_content&view=article&id=47:2011-01-29-16-34-03&catid=53:2011-01-29-21-28-45&Itemid=62

2. http://www.sunniaffairs.gov.iq/box1_ar.htm.